



# إدارة السلامة المرورية في لبنان في العام 2017 بناء على أحكام قانون السير 2012/243 وتعديلاته

إعداد

أمانة سر المجلس الوطني للسلامة المرورية

كانون الأول/ديسمبر 2017



# المجلس الوطني للسلامة المرورية

## مخطّط العرض

- أولاً - واقع السلامة المروريّة في لبنان
- ثانياً - المجلس الوطني للسلامة المروريّة، أعضاؤه وصلاحيّاته
- ثالثاً - اللجنة الوطنيّة للسلامة المروريّة، أعضاؤها ومهمّاتها
- رابعاً - أمانة السرّ، مهمّاتها وهيكلّيّتها
- خامساً - بعض الإنجازات التنظيميّة
- سادساً - بعض الإنجازات العمليّة
- سابعاً - خطّة العمل للمدى القريب



أولاً - واقع السلامة المرورية في لبنان

# 1. تطور وفيات صدمات المرور في لبنان



- تعدّ الجهات الحكوميّة المعنيّة بالمرور والسلامة المروريّة (1):
  - هيئة إدارة السير والمركبات والآليات:
  - تسجيل المركبات وتأمين صلاحيتها للسير
  - الإشراف على مكاتب تعليم السوق ومنح رخص القيادة
  - إدارة مركز التحكم المروري
  - قوى الأمن الداخلي:
    - تنظيم حركة المرور
    - قمع المخالفات
  - وزارة الأشغال العامّة والنقل:
    - إنشاء الطرق وصيانتها
    - تنظيم النقل العام للأشخاص والبضائع
  - مجلس الإنماء والإعمار
    - تخطيط الطرق
    - إنشاء الطرق والجسور والأنفاق

### تعدد الجهات الحكومية المعنية بالمرور والسلامة المرورية (2)

#### ➤ جهات أخرى:

- مؤسّسة المقاييس والمواصفات
- لجنة الرقابة على شركات الضمان
- جهات متعدّدة معنيّة بإدارة سلامة نقل المواد الخطرة
- وزارة العدل ومحاكم السير
- وزارة التربية والتعليم العالي
- البلديات
- الجهات المعنية بالإنقاذ والإسعاف ومعالجة ضحايا الصدمات المرورية
- إلخ.

### تضارب الصلاحيّات في ما بين الجهات الحكوميّة المعنية بالمرور والسلامة المروريّة:

- صيانة الطرق
- تجهيز الطرق بمتطلّبات السلامة المروريّة
- تنظيم حركة المرور
- إدارة السجّل المروري للسائقين
- التوعية على السلامة المروريّة
- إحصاءات الصدمات المروريّة
- إلخ.

غياب آليات التنسيق في ما بين الجهات المعنية بالمرور والسلامة المرورية:

➤ الاستثناء الجدير بالتنويه: إدارة الأزمات المرورية ومواقع الصدمات المرورية في بيروت الكبرى من خلال مركز التحكم المروري بين هيئة إدارة السير وقوى الأمن الداخلي



- عدم وجود هيئة قيادية فعّالة تعنى بالسلامة المرورية.
- غياب الخطط الإستراتيجية والسياسات للحدّ من الصدمات المرورية وتداعياتها إقتصاديًا واجتماعيًا.
- تطبيق قانون السير بشكل موسمي من دون اعتماد خطة منهجية فعّالة سواء في كلّ من المؤسسات المعنية أم على صعيد الوزارات والحكومة ككلّ.
- تزايد عدد الصدمات المرورية المميتة.
- عدم وجود مرصد متخصص بنظم معلومات السلامة المرورية للتنسيق بين مختلف الجهات وتوحيد البيانات الصادرة عن مختلف المؤسسات المعنية، ممّا خلق نقصًا كبيرًا في مجال المعلومات الموثوقة والدقيقة وعدم القدرة على رسم السياسات وتحسين السلامة المرورية.



ثانيًا - المجلس الوطني للسلامة المرورية

- أنشئ بموجب القانون 2012/243 الذي دخل حيّز التنفيذ في نيسان/ابريل 2015

• رئيس المجلس: رئيس الحكومة أو نائبه في حال غيابه

• وزير الداخلية والبلديات

• وزير الأشغال العامة والنقل

• وزير التربية والتعليم العالي

• وزير العدل

• يتبع للمجلس اللجنة الوطنية للسلامة المرورية برئاسة وزير الداخلية والبلديات

أعضاؤه

أمانة  
السر

## أ. مجال السياسات العامّة والإشراف والأطر التشريعيّة والتنظيميّة:

- رسم السياسة العامّة للسلامة المروريّة والسهر على تطبيقها.
- الإشراف على المؤسّسات العامّة والخاصّة التي تعنى بشؤون السير ومراقبة عملها.
- العمل على تطوير قانون السير.
- اقتراح مشاريع المراسيم والأنظمة المنوطة به.
- إبداء الرأي في النصوص التشريعيّة والتنظيميّة المتعلّقة بالسلامة المروريّة بمختلف أوجهها.

**ب. ضمان الأهلية لقيادة المركبات الآلية من خلال تنظيم مختلف أوجه تعليم القيادة وامتحاناتها.**

**ج. الإشراف على مختلف الأمور التي تعنى بالسلامة المرورية؛ ومن ذلك:**

➤ تحديد دقائق تطبيق نظام النقاط.

➤ تحديد شروط الكشف الفني على المركبات وتطبيقاتها.

➤ تحديد مناهج مباريات الكفاءة لخبراء حوادث السير.

➤ تنظيم الحملات الإعلامية وأنشطة التوعية أيًا تكن الجهة التي تقوم بها.

**د. مجال التعاون الوطني والدولي الخاص بالسلامة المرورية:**

➤ إتفاقيات التعاون.

➤ قبول المساعدات والهبات.

➤ إنتداب من يمثل لبنان في المحافل العربية والدولية.

### هـ. المجال الإداري:

- إقرار خطة العمل السنوية.
- إقرار مشروع الميزانية الخاصة بالمجلس.
- تشكيل لجان العمل.
- إصدار تقرير سنوي.
- مهمّات إدارية أخرى.

- أ. نظام داخلي ونظام عاملين خاصين به.
- ب. يجتمع مرة كل 3 أشهر أو كلما دعت الحاجة بدعوة من رئيسه.
- ج. توجه أمانة السر الدعوات إلى اجتماع المجلس.
- د. يستعين بالخبرات التي يراها مناسبة.
- هـ. يشكّل لجاناً تنفيذية وفرعية بناء على اقتراح اللجنة الوطنية للسلامة المرورية أو أمانة السرّ.
- و. له ميزانية خاصة به في إطار ميزانية رئاسة مجلس الوزراء.



ثالثاً - اللجنة الوطنية للسلامة المرورية



# 1. أعضاء اللجنة الوطنية للسلامة المرورية

## يرأسها وزير الداخلية

أعضاء من المجتمع المدني	أعضاؤها الرسميون
1. ممثل عن نقابتي المهندسين متخصص بهندسة المرور.	1. مدير عام هيئة إدارة السير والآليات والمركبات.
2. رئيس إتحاد النقل البري.	2. مدير عام النقل البري والبحري.
3. رئيس نقابة مدارس السوق.	3. مدير عام الطرق والمباني.
4. رئيس نقابة خبراء السير.	4. مدير عام التعليم المهني والتقني.
5. رئيس جمعية شركات التأمين.	5. مدير عام وزارة السياحة.
6. رئيس جمعية مستوردي السيارات في لبنان.	6. قاض متخصص في شؤون السير يمثل وزارة العدل.
7. ممثلان عن الجمعيات الأهلية المعنية بالسلامة المرورية، يختارهما رئيس اللجنة.	7. ضابط متخصص بشؤون السير يمثل المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي.
	8. ممثل عن مجلس الإنماء والإعمار متخصص بهندسة المرور.
	9. رئيس لجنة مراقبة هيئات الضمان.

أمانة السر

تجتمع اللجنة مرة في الشهر على الأقل

- **إبداء الرأي** بمختلف الأمور التشريعيّة والتنظيميّة وبخطط عمل أمانة السرّ قبل طرحها على المجلس.
- **اقتراح** التدابير اللازمة لضمان الأهليّة لقيادة المركبات الآليّة.
- **اقتراح** التدابير الآيلة إلى تعزيز السلامة المروريّة.
- **رفع التقارير إلى المجلس** ومنها التقرير السنوي عن ما تمّ تحقيقه على صعيد السلامة المرورية الذي تعدّه أمانة السرّ.



المجلس الوطني  
للسلامة المرورية

رابعًا - أمانة سرّ المجلس الوطني واللجنة الوطنية للسلامة  
المرورية

أ. إدارة الأمور المتعلقة **باجتماعات المجلس واللجنة.**

ب. **متابعة قرارات المجلس** والسهر على تطبيق السياسات التي يعتمدها.


ج. **التنسيق والتعاون** مع الإدارات والمؤسّسات العامّة والخاصّة والبلديّات وسائر المعنّيين بشؤون السير والسلامة المروريّة من أجل تطبيق سياسات المجلس وتحقيق أهدافه.

د. **متابعة أعمال المؤسّسات والإدارات العامّة والخاصّة** التي تعنى بشؤون السير والسلامة المروريّة وتحضير التقارير حولها لرفعها إلى المجلس.

هـ. **دراسة واستثمار الاحصاءات** حول حوادث المرور والنقاط السوداء على الطرقات العامّة وتقديم المقترحات لتصحيح الأوضاع غير المرضية.

و. **تحديد الأضرار اللاحقة بالأملك العامّة** على الطرقات الناتجة عن الصدمات المروريّة، وتقديم المقترحات لمعالجتها حفاظاً على السلامة العامّة.

- ز. القيام بالدراسات والأبحاث اللازمة لتعزيز التنقل الآمن والسلامة المرورية.
- ح. إعداد مختلف التقارير والمقترحات اللازمة لاتخاذ المجلس واللجنة القرارات المنوطة بهما.
- ط. إقامة مؤتمرات أو ندوات أو ورش عمل وطنية أو إقليمية أو دولية حول مسائل محدّدة تعنى بالسلامة المرورية.
- ي. تلقي الشكاوى والاقتراحات الواردة إلى المجلس ومعالجتها.
- ك. إصدار التقارير والمنشورات التقنيّة الدورية وغير الدورية.
- ل. صياغة وتنفيذ مخطّط التواصل الخاصّ بالسلامة المرورية.
- م. إعداد التقارير الدورية والتقرير السنوي عمّا تمّ تحقيقه في ميدان السلامة المرورية.





خامساً - الإنجازات التنظيمية

1. صياغة النظام الداخلي للمجلس واللجنة وأمانة السرّ واعتماده من المجلس.
2. صياغة نظام العاملين في المجلس واعتماده من المجلس.
3. صياغة هيكلية إدارية لأمانة السرّ واعتمادها من المجلس.
4. اعتماد قانون المحاسبة العمومية ليشكّل النظام المالي للمجلس بانتظار إقرار نظام مالي خاصّ بالمجلس.
5. وضع ميزانية للمجلس واعتمادها من المجلس النيابي.
6. تحديد مسؤوليات مختلف الإدارات الحكومية في ما يخصّ تطبيق قانون السير وعقد اجتماعات دورية مع معظم هذه الإدارات لتمهيد تحضير النصوص التنظيمية والتطبيقية اللازمة.





سادسًا - الإنجازات العمليّة

✓ تنظيم حملات توعية على السلامة المرورية



✓ تنظيم مؤتمرات لإطلاق مشاريع تعزيز السلامة المرورية في المدارس والبلديات.




- ✓ المشاركة في وضع **مخطّط** لتحسين المرور وتعزيز السلامة المرورية في **بيروت الكبرى**.
- ✓ صياغة **معايير ودفتر شروط لتنظيم النقل المدرسي** لصالح وزارة التربية والتعليم العالي.
- ✓ المشاركة في مجموعة كبيرة من **المؤتمرات والندوات الوطنية والإقليمية والدولية** التي تعنى بالسلامة المرورية.

- صياغة الخطوط العامة لمشروع استراتيجية وطنية للسلامة المرورية بناء على المحاور الستة الآتية:
  - من أجل طرق أكثر أماناً
  - من أجل مركبات أكثر أماناً
  - من أجل سلوك مروري أكثر أماناً من خلال:
    - التربية على السلامة المرورية
    - تعليم القيادة الآمنة
    - ردع المخالفات
  - من أجل عناية بضحايا الصدمات المرورية أكثر فعالية
  - الإعلام والتوعية في سبيل السلامة المرورية

➤ التعاون مع مجموعة كبيرة من البلديات والمدارس والجمعيات الأهلية في مختلف المناطق بشأن تعزيز السلامة المرورية: زحلة؛ بقسطا؛ طرابلس؛ الميناء؛ وادي شحرور؛ إلخ.؛ ثانوية حسام الدين الحريري؛ مدارس مرجعيون؛ روضة الفيحاء، الثانوية الوطنية الأوثوكسية؛ إلخ.؛ ثماني بلدات مع جمعية الدراسات والتدريب في بعلبك الهرمل؛ جمعية سوشيال واي في طرابلس والميناء؛ إلخ.



- إعداد مسودة منهاج نظري وعملي لتعليم قيادة المركبات الآلية.
- صياغة دفتر شروط لتحويل مكاتب تعليم السوق إلى مدارس لتعليم قيادة المركبات.



➤ مشروع مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي لتعزيز السلامة المرورية في المدارس ومحيطها.





- تطوير نظم معلومات الصدمات المرورية في لبنان.
- تحضير التقرير الوطني حول الصدمات المرورية في لبنان لعامي 2014 و 2015.
- تطوير نظام معلومات جغرافي حول الصدمات المرورية في مدينة بيروت.





سابعًا - خطة العمل للمدى القريب

- تكوين فرق العمل الآيلة إلى وضع الاستراتيجية الوطنية للسلامة المرورية بمحاورها الستة بهدف خفض عدد ضحايا الصدمات المرورية بنسبة 30% بحلول العام 2020.
- تعزيز قدرات القوى الأمنية من خلال تطوير مناهج التدريب في معهد قوى الأمن الداخلي في ما يخص تطبيق قانون السير والتحقيق في الصدمات المرورية، بناء على الخبرات العالمية في هذين المجالين، واستكمال البحث في سبل إنشاء وحدة المرور.
- تعزيز قدرات الشرطة البلدية في المدن والبلدات الكبرى على تنظيم حركة المرور وتطبيق قانون السير.
- تنظيم مدارس تعليم القيادة وتغيير المناهج والتشدد في الإمتحانات النظرية والتطبيقية الآيلة إلى منح رخص القيادة.
- العمل مع الجهات المعنية لتسريع وضع آلية لتطبيق نظام نقاط رخص السوق.

- **تطوير نظام معلومات** السلامة المرورية لتأهيل لبنان للدخول في قاعدة المعلومات العالمية حول الصدمات المرورية التي ترعاها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية (OECD) وتمكين رتباء تحقيق الصدمات المرورية وسائر المعنيين من الاستجابة لمتطلبات النظام المطور.
- **متابعة خطة تحسين السير وتعزيز السلامة المرورية في بيروت الكبرى** مع مختلف الجهات المعنية، ولاسيما مجلس بلدية بيروت ومحافظ المدينة والمجالس البلدية في المدن والبلدات المعنية من أجل التوصل إلى نتائج ملموسة.
- **صياغة منهاج تطوير كفايات خبراء حوادث السير** الحاليين واعتماده والبدء بتنفيذه.
- **العمل مع الجهات المعنية لتطوير الضمان الإلزامي ضد الإصابات الجسدية** والأضرار المادية.
- **اعتماد معايير سلامة النقل المدرسي** وخطة وطنية لتأمين الالتزام بهذه المعايير في المدى المنظور.

- **مأسسة التعاون مع البلديات والمدارس والجامعات والجمعيات الأهلية وتكثيفه** في سبيل تعزيز السلامة المرورية وتوسيع رقعة انتشار هذا التعاون ليشمل مختلف المناطق.
- **مأسسة التعاون مع الجهات الخارجية** المستعدة لمساندة أمانة سر المجلس في تحقيق الأهداف الوطنية والمحلية للسلامة المرورية؛ ومن هذه الجهات البنك الدولي، والاتحاد الأوروبي، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والوكالة الفرنسية للتنمية، ومختبر أبحاث النقل البريطاني، و CODATU، وسلطات إقليمية فرنسية عديدة.
- **تنظيم حملات الإعلام والتوعية** على السلامة المرورية بناء على مبادئ الاستراتيجية الخاصة بهذا المجال.
- **صياغة المقترحات لتطوير قانون السير** مع الأسباب الموجبة.

شكرًا على استماعكم